٣ — مدى النفوذ فى هيئة الأمم المتحدة :

حق الاعتراض « الفيتو »

من المبادئ المقررة أن للقانون الدولى أيضاً أشخاصه ورعاياه تسرى عليهم أحكامه التى يخضعون لها ويحترمونها ، وقد تعددت آراء الفقهاء حول طبيعة هؤلاء الأشخاص ، فقالوا بأنهم الأفراد العاديون فى رأى ، وبأنهم الدول فى رأى ثان ، وبأنهم الأفراد مجتمعين فى دولهم فى رأى ثالث ، وهناك آراء أخرى نضرب عنها صفحاً لنذكر أن الاتجاه الغالب هو أن شخص القانون الدولى هو الدولة ، وما دام الأفراد متساوين أمام القانون العادى كذلك تتمتع دول العالم بالمساواة صغيرها وكبيرها ، فترى القانون الدولى يعلن ذلك صراحة ، وتأتى الوثائق الدولية فتكرر حق المساواة ، ومن بينها ميثاق هيئة الأمم المتحدة الذى أكد فى ديباجته الإيمان بالحقوق الأساسية للانسان وبكرامة الفرد وقدره ، وبما للرجال وللنساء وللأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية ، والذى جاء ضمن مبادئه أن الهيئة تقوم على مبدأ المساواة فى السيادة بين جميع أعضائها .

ولكن هذه المساواة التى تكلمنا عنها لا تعدو مساواة الدول أمام القانون ، فإذا ما خرجنا بها إلى ميدان الحقائق العملية وإلى حيز الواقع والتطبيق ، نجدها تتلاشى أمام حقيقة لا مراء فيها : وهى أن هناك دولا قوية تهيمن ، وأخرى صغيرة تذعن ، والقوة هنا هى قوة المصالح ، ولم يفت الفقهاء وهم يتكلمون على حق المساواة أن يشيروا إلى هذه الحقيقة الواضحة ، ويجدوا لها تطبيقات عدة حتى فى عصبة الأمم نفسها ، حيث كانت الدول الصغيرة تفسح الطريق لسيطرة الدول القوية عليها فى بعض اللجان ، وذلك لشعورها بقوة مصالحها فيما يختص بالغرض الذى أنشئت من أجله هذه اللجان ، وتبدو مظاهر هذه السيطرة مثلا فى مسألة التصويت على القرارات كى تكتسب قوة التنفيذ ، فيكون للدولة القوية صوتان أو أكثر وللدولة الصغيرة صوت واحد ، وقد يشترط لتنفيذ القرارات أن تؤيدها الدول القوية ، ولو كان لكل منها صوت واحد . إن الحديث عن هذه المظاهر يمتد إلى نواح عديدة ... وكلها شاهد على أن نزعة السيطرة والغلبة ، وقد تكون الأثرة ما زالت هى الغالبة فى مجالات السياسة الدولية ، فالعقلية المضحية التى تفهم المساواة على وضعها الصحيح لم توجد بعد ، ولا يخلو ميثاق هيئة الأمم المتحدة من مواضع كثيرة يمكن نقده فيها على ضوء ما تقدم والصورة القوية البارزة لذلك يمكن البحث عنها فى مجلس الأمن وهو الأداة التنفيذية للهيئة .

وسيجد القارىء للميثاق طلبته فى مشكلة التصويت حيث تطرح الدول القوية جانباً مسوح الرهبان لتكشف عن حديدها ونارها إذ أن هذه المشكلة من المواطن شديدة الحساسية التى تثير فى أدق صورها علاقة الدول العظمى بعضها ببعض ثم علاقة الدول العظمى بالدول الصغرى وتكييف تلك العلاقات .

وقد اتفق فى « يالتا أوكس » على مبدأ إجماع الدول العظمى عند اتخاذ قرار فى أعمال العنف التى تتخذ ضد دولة تقوم بعمل من أعمال العدوان . . ولكن قام الخلاف على إجراءات التصويت فى المسائل الأخرى . . فبقيت المسألة دون حل ، حتى انعقد مؤتمر « يالتا » فى فبراير سنة ١٩٤٥ وقام الرئيس « روزفلت » بإزالة ما كان هنالك من تعارض فى وجهات النظر فوضع اقتراحاً حاز قبولا من كل من « الرفيق ستالين » « وتشرشل » كما عرض على فرنسا والصين فوافقتا عليه . . وتقضى قواعد التصويت التى اجتمع عليها الأقطاب فى يالتا بأن يكتفى بأغلبية سبعة أصوات من أحد عشر صوتاً بالنسبة لجميع قرارات المجلس على أن يكون من بين هذه الأغلبية أصوات الدول الخمس العظمى مجتمعة . . . وهذه القاعدة لا يرد عليها سوى استثنائين : الأول يتعلق بالإجراءات ويكتفى فيها بأغلبية سبعة أصوات دون تمييز بين الأعضاء الدائمين وغيرهم

والثانى يختص بأى نزاع يعرض على المجلس وتكون إحدى الدول الأعضاء طرفاً فيها فيجب عليها الامتناع عن التصويت .

غير أن الخلاف بين الدول قام فى مؤتمر « سان فرنسيسكو » حول هذا القرار وحاولت الدول الصغرى وكانت تزعمها أستراليا

محاولة صادقة فى سبيل تعديله لأنه يتفرع عن هذا القرار أنه يكفى أن تمتنع إحدى الدول العظمى عن التصويت أو تعارض القرار وهذا هو حق الاعتراض أو الفيتو الذى يستحيل على مجلس الأمن إصدار القرار المراد إصداره ..

ولقد ندد الدول الصغرى بحق الفيتو هذا ووصفته بأنه سيف مصلت فوق الرءوس وأن أحكام القانون والعدالة وحقوق الدول فى الحرية والمساواة والسيادة ستصير كلها كلمات جوفاء يمكن لأية دولة عظمى أن لا تعيرها اهتماماً طالما كان فى يدها هذا السلاح الذى تنهار أمامه جميع الادعاءات .

ورغم هذا الدفاع العادل فقد باءت محاولات الدول الصغرى بالفشل .. واكتفت بتأكيد أصدرته الدول العظمى أثناء المناقشة ومفاده أنها فى استعمال حقوقها فى التصويت سيحدوها دائماً الإحساس بتبعاتها نحو الدول الصغرى وأنها ان تستعمل حق الاعتراض إلا فى أضيق الحدود .

نستطيع أن نفهم إذن مما تقدم أن حق الاعتراض هو — أولا — نص من نصوص ميثاق هيئة الأمم جاءت به المادة السابعة والعشرون ، وأنه — ثانياً — ميزة تعتز بها الدول الكبرى وتحرص عليها أشد الحرص .

ولما كان هذا الحق نصاً من نصوص الميثاق ، فهو — كبقية النصوص — معرض للتفسيرات المغرضة التى تتلاءم مع أهواء كل من الكتلتين ، الشرقية والغربية ، وكان من المحتوم أن يثور حوله الخلاف ويكثر الجدل لا سيما أنه يعد من أهم النصوص بل أقواها على الإطلاق .

استعملته الكتلة الشرقية فى مسألة البلقان وحدها ثلاث مرات ، ولا شك أنها بذلك قد فوتت على غريمتها أغراضها وخططها الأمر الذى أثار حفيظتها ودفعها هى الأخرى إلى استعماله أخذاً بالثأر والانتقام ... ولعله من المؤسف حقاً أن تكون اندونيسيا ضحية للاستعمال السيء لحق الاعتراض مما حرك سخط الضمائر الحرة على الكتلة الغربية التى كانت تلوح به أيضاً أثناء نظر القضية المصرية .

ومهما تكن الآراء فإن من المحقق أن الدول العظمى قد نقضت وعدها السابق ، وأصبحت تستعمل حق الاعتراض طوع الأهواء والشهوات ، ولعل أعظم دليل على ذلك ما حدث ومازال يحدث فى طلبات الانضمام إلى هيئة الأمم ، وكان من جراء ذلك كله أن تعود صيحات الدول — لا سيما الكتلة الغربية — منددة بسوء استعمال حق الاعتراض فى اجتماع الدورة الحالية للجمعية العامة فارتفعت صيحة تقول : إن استعمال الدول الكبرى لحق الفيتو قد شل العمل فى سبيل تحقيق السلام العالمى ، وأن ثمة خطراً من إساءة استعماله مما قد يجعل استتباب السلام مستحيلا .

وبجاوبت أخرى تقول إنه ليس من المثالاة فى شىء أن بناء هيئة الأمم المتحدة لابد أن ينهار يوماً ما بفعل الضربات المستمرة التى تصيبه من معول الفيتو ، وأنه ينبغى أن يختار العالم بين هيئة الأمم المتحدة والفيتو إذ لا قبل لنا بهما معاً ولا بد أن نفقد الإثنين عما قريب .

ورغم أن الأرجنتين هى التى أثارت هذه القضية فى الجمعية العامة إلا أن الولايات المتحدة هى التى تزعمت الحركة المناهضة ، واقترح « مارشال » وزير خارجيتها فى خطابه الذى ألقاه أن تقوم « هيئة تنفيذية للسلم والأمن الدولى » تتكون من جميع أعضاء الجمعية العامة ، وهذا الاقتراح خطير جداً نستطيع أن نفهم منه أشياء كثيرة .

وتبدو خطورته جلية إذا ما عرفنا أن لمجلس الأمن اختصاصين : يتعلق الأول منهما بحل المنازعات حلا سلمياً أو بعبارة أدق حل المنازعات التى يكون من شأن استمرارها تعريض السلم والأمن الدولى للخطر ، ويختص الثانى بالأحوال التى يقع فيها تهديد للسلم أو إخلال به أو حصول عدوان معين .

وعلى ذلك يكون هدف مارشال أن ينتزع الاختصاص الأول لمجلس الأمن لتقوم به الهيئة التنفيذية المقترحة ، وإذا عرفنا أن حق الاعتراض هو السائد فى جميع أعمال مجلس الأمن بنوعيها استطعنا أن نفهم أن الاقتراح يرمى إلى إبعاد حق الاعتراض عن المسائل التى من الاختصاص الأول لمجلس الأمن والتى يراد إلحاقها بالهيئة المقترحة وهى المسائل المتعلقة بالسلم والأمن الدولى

تم قصر هذا الحق على الاختصاص الثانى أو ما عبر عنه مارشال بالحالات التى تضطر فيها هيئة الأمم المتحدة إلى اتخاذ إجراءات عسكرية أو اقتصادية . ولعل من المفيد أن نقدم للقارىء بعض فقرات من خطاب مارشال يشرح فيها وجهة نظره فيما يتعلق بهذا الاقتراح حين قال :

« إنه ينبغى بذلك أن نبعد تهديد استعمال الفيتو فى المسائل التى تشير إليها المادة السادسة من الميثاق وهى التى تنص على حل الخلافات حلا سلمياً وإن حق الفيتو قد منع مجلس الأمن من القيام بوظيفته الحقيقية . .

ومن العجيب أن تكون الولايات المتحدة هى التى اقترحت نص الفيتو ، وهى نفسها التى تحمل عليه الآن حملة شعواء . . والتعليل لذلك التناقض قد وضعناه من قبل فى يد القارىء : وهو ذلك التنافس المرذول بين الكتلتين الشرقية والغربية على مصير العالم التعيس . إن نصوص الميثاق لا تفسر أو تطبق حسب مقتضى المنطق والعقل ولكن تجتهد كل كتلة فى أن تفسرها بما يتفق مع مصالحها وينزل بالطرف الآخر أشد الإضرار ، ويعلم الدارسون للقانون أن العلاقات الدولية ما زالت فى دور الطفولة وكان الواجب أن نبعد النصوص الخطرة من تنظيم هذه العلاقات كما نبعد الألعاب الخطرة عن متناول أطفالنا .

لقد قلنا إن حق الاعتراض ميزة تعتز بها الدول الكبرى وتحرص عليها أشد الحرص لأنه بمثابة سلاح فى يدها تمزق به الدول الصغرى كلما احتاجت إلى طعام جديد ، فالولايات المتحدة تريد إبقاءه مع تقييده وتحديده بالحدود التى ذكرناها ، وروسيا السوفيتية تجاهد فى إبقاء النص كما هو دون تغيير أو تعديل ، وبريطانيا — كما جاء على لسان رئيس وفدها فى الجمعية العامة — لن تقترح إلغاء حق الفيتو ولكنها تشعر فقط بأن هذا الحق قد أسيء استعماله ، وليس علاج ذلك تغيير ميثاق هيئة الأمم المتحدة ولكن معرفة ما إذا كان العالم يؤيد بريطانيا فى اعتقادها بأن حق الفيتو قد أسيء استعماله أم لا ؟ !

وبهذه المناسبة نقول إن اقتراح مارشال يقوم بذاته دليلا على أن بناء ميثاق هيئة الأمم لم يقم على دعائم ثابتة ، وأن مجرد الحديث عن تغيير الميثاق أو تعديله مبدعاة لأن توزن الثقة به من جديد .

إننا لا نريد بقاء هذا السلاح فى يد خمس دول لترهب به بقية دول العالم بل إن مصير الإنسانية أجل من أن تتحكم فيه شرذمة تنساق وراء أهوائها وشهواتها . والرأى الصائب أن تتمسك الدول بمبدأ المساواة فى السيادة ، وحكم الأغلبية فى تنفيذ القرارات ، وألا تدع لأية قوة سبيلا عليها سوى سلطان القانون والعدالة .

وأكرر فى الختام أن هناك بعض المآخذ الأخرى على هيئة الأمم ويمكن جمعها تحت عنوان « بوليس الأمن الدولى » فإلى اللقاء .

عبد الحميد عثمان عبد الحميد
كلية الحقوق

٢٨ ، ٢٩

ألحـــان ثائرة

« مهداة إلى الصديق القديم محمود فهمى النقراشى »

ألق عن وجهها الغضوب النقابا ... لا تخاصم إلى الذئاب الذئابا
أمر الأمر فادرعهم شيوخاً ... عاقروا الصبر ، وادرعهم شبابا
وأدرك لحنك الذى أيقظ الثو ... رة ، واخرق صهده الأعصابا
نحن فى عالم تحيفه الشك ... وضل الصواب فيه الصوابا
أمة تنشد السلام ... فيا با ... لحمام السلام أمسى غرابا ؟ !
أى أمثولة أصم بها الدا ... عى وإن هاج ثائرين غضابى
معبد صور العدالة فى الأر ... ض إلها ، والأمن فيها نصابا . !
ما لرهبانه العجائز كانوا ... أول الملحدين لما أهابا ... !
ما لألحانه الجميلة باتت ... فوق أطلاله بكا ونحابا ؟ !
إنما نحن أمة تمضغ الحق ... د فيا بالنا نعاف اللعابا
وإذا الحق لم يصادف سميعاً ... أوشك الحق أن يحول احترابا

* * *

ليس فى شرعة الطواغيت غير النـــار رباً ، وغيرها محرابا . !
والذى يطلب الحياة سلاماً ... كالذى يطلب الحياة سرابا
ذل من ركب الرجاء وفى كفـ ... ـيه ظفر يذود .. ذل وخابا

طاهر محمد أبو فاشا